

Distr.  
LIMITED

B/CN.4/Sub.2/1992/L.10/Add.5 (Part I)  
28 August 1992  
ARABIC  
Original : ENGLISH

# الأمم المتحدة

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان  
اللجنة الفرعية لمنع التمييز  
وحماية الأقليات  
الدورة الرابعة والأربعون  
البند ٢١ من جدول الأعمال

### مشروع تقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات عن دورتها الرابعة والأربعين

جنيف ، ٣ - ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٣

المقرر: السيد مارك بوسويت

#### \* المحتويات

#### الفقرات المفحة

#### الفصل

الخامس -	استعراض الجديد من التطورات في الميادين التي
٣	ما فتئت اللجنة الفرعية تعنى بها ..... .
٣٧-١٢	

\* مستتضمن الوثيقة B/CN.4/Sub.2/1992/L.10 وإضافاتها مشروع فمول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومتخلف ببنود جدول الأعمال . أما القرارات والمقررات التي تعتمدتها اللجنة الفرعية ، وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي تتطلب اجراء من لجنة حقوق الإنسان وغيرها من المسائل التي تهمها ، فسترد في الوثيقة B/CN.4/Sub.2/1992/L.11

استعراض الجديد من التطورات في المبادئ  
التي ما فتئت اللجنة الفرعية تعنى بها

تأييد توصيات مؤتمر البلدان الأفريقية عن الديمقراطية  
 وإلتقال انتقال السلطة في أفريقيا

١٣ - في الجلسة ٣٥ المعقدة في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٦ نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/1992/L.8 المقدم من السيد الخماونة ، والسيدة أتابه ، والسيد بومويت ، والسيد بوتكيفيتش ، والسيدة شافيز ، والسيد ديسبيوي ، والسيد إيدي ، والسيدة فوريرو أوكروس ، والسيد غيسه ، والسيد هاتانو ، والسيد هيلر ، والسيد جوانيه ، والسيد خليفة ، والسيد مكسم ، والسيد ميليرز ، والسيد رمضان ، والسيدة ورزازي ، والسيد ييمر ، ثم انضمت السيدة قسطنطيني إلى مقدمي مشروع القرار .

١٤ - وألقى السيد ماشار بيانا يتصل بم مشروع القرار .

١٥ - واقتصرت السيدة قسطنطيني الاستعاضة في الفقرة ٤ من المنطوق عن عبارة "تأييد كل التأييد" بعبارة "تلاحظ أيضا" ، وحذف عبارة "الذي أصر على سمة الترابط الوثيق القائم بين التنمية والديمقراطية مع تأكيده لكون التنمية شرطا مسبقا لبناء مجتمع ديمقراطي وثقافة ديمقراطية" الواردة بعد عبارة "مؤتمر داكار" .

١٦ - وقد اعتمد مشروع القرار بصيغته المنقحة شفويا بدون تصويت .

١٧ - وللاطلاع على النص بصيغته المعتمدة ، انظر القرار ٣٠/١٩٩٦ الوارد في الفرع ألف من الفصل الثاني .

حقوق الإنسان والبيئة

١٨ - في الجلسة نفسها هرعت اللجنة الفرعية في النظر في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/1992/L.17 ، المقدم من السيد الخماونة ، والسيدة أتابه ، والسيد بوتكيفيتش ، والسيد تشيرنيتشنكو ، والسيد ديسبيوي ، والسيد إيدي ، والسيدة فوريرو أوكروس ، والسيد غيسه ، والسيد حكيم ، والسيد هاتانو ، والسيد خليل ، والسيد مكسم ، والسيدة بالي ، والسيد مابويا ، والسيد ماشار ، والسيد تيان ، والسيدة ورزازي ، والسيد ييمر . ثم انضمت السيدة دايس إلى مقدمي مشروع القرار .

١٩ - ووفقا للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجنة الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي استرعى اهتمام اللجنة الفرعية إلى تقدير للأدار الإدارية والأدار المترتبة في الميزانية البرنامجية .

٢٠ - وقد اعتمد مشروع القرار بدون تصويت .

٢١ - وللابلاغ على النحو بصيغته المعتمدة انظر القرار ٣١/١٩٩٣ الوارد في الفرع ٤ للفصل الثاني .

حق الاسترداد والتعويض ورد الاعتبار لفحایا الانتهاکات الجسیمة لحقوق الإنسان والحریات الاساسیة

٢٢ - في الجلسة نفسها نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/1992/L.25 ، المقدم من السيد إيدي ، والسيد بالي ، والسيد بوتكيفيتشر ، والسيد بومویت ، والسيد تشنريتشنکو ، والسيد جوانیه ، والسيد خلیل ، والسيد دیسبوی ، والسيد سابویا ، والسيد ماشار ، والسيدة شافیز ، والسيدة آتاه ، والسيد غیسه ، والسيدة فوریرو أوکروش ، والسيدة قسطنطینی ، والسيد مکسیم ، والسيد هاتانو ، والسيدة ورزازی ، والسيد ییمر . ثم أصبحت السيدة دایس من مقدمي مشروع القرار .

٢٣ - ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجامعة الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ألقى ممثل للأمين العام ببيان عن تقدير التكاليف المتصلة بمشروع القرار .

٢٤ - وقد اعتمد مشروع القرار بدون تصويت .

٢٥ - وللابلاغ على النحو بصيغته المعتمدة انظر القرار ٣٢/١٩٩٣ الوارد في الفرع ٤ للفصل الثاني .

التقریر النهائي عن الدراسة المتعلقة بمشاكل وأسباب التمييز ضد الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية المكتسب أو بمتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإیدز)

٢٦ - في الجلسة نفسها نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار E/CN.4/Sub.2/1992/L.31 ، المقدم من السيد بالي ، والسيد بومویت ، والسيد دیسبوی ، والسيدة فوریرو أوکروش ، والسيد سابویا ، والسيدة ورزازی ، والسيد ییمر .

٢٧ - وألقى ببيان يتصل بمشروع المقرر كل من السيد دیسبوی والسيدة قسطنطینی .

٢٨ - ووفقاً للمادة ٢٨ من النظام الداخلي للجامعة الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ألقى ممثل للأمين العام ببيان عن تقدير التكاليف المتصلة بمشروع المقرر .

٢٩ - وقد اعتمد مشروع المقرر بدون تصويت .

٣٠ - وللإطلاع على النص بصيغته المعتمدة انظر المقرر ١٠٨/١٩٩٣ الوارد في الفرع  
باء من الفصل الثاني .

السجل الدولي للمعلومات المتعلقة بالأسلحة

٣١ - في الجلسة نفسها نظرت اللجنة الفرعية في مشروع القرار  
B/CN.4/Sub.2/1992/L.45 ، المقدم من السيد إيدى ، والسيدة فوريرو أوكرورو ، والسيد  
غيسه ، والسيد هاتانو ، والسيد خليفة ، والسيدة قسطنطيني ، والسيد مكسيم ،  
والسيدة بالي .

٣٢ - وقد أُجل النظر في مشروع القرار B/CN.4/Sub.2/1992/L.45 .

٣٣ - وفي الجلسة ٣٦ المعقدة في ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٣ ، استأنفت اللجنة الفرعية  
النظر في مشروع القرار ٠٠٠٠ [يُستكمل] .

إعلان يعرف الانتهاكات الجسيمة والواسعة النطاق بأنها جريمة دولية

٣٤ - في الجلسة ٣٥ المعقدة في ٣٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ ، نظرت اللجنة الفرعية في  
مشروع المقرر B/CN.4/Sub.2/1992/L.46 ، المقدم من السيد إيدى .

٣٥ - واقتراح السيد ديسبو الاستعاضة عن عبارة "إن تولي الاهتمام الواجب لورقة  
العمل هذه في أعمالها المقبلة" الواردة في نهاية مشروع المقرر بعبارة جديدة .

٣٦ - وقد اعتمد مشروع المقرر بصيغته المعتمدة بدون تصويت .

٣٧ - وللإطلاع على النص بصيغته المعتمدة انظر المقرر ١٠٩/١٩٩٣ الوارد في الفرع  
باء من الفصل الثاني .

-----